

قرار مجلس إدارة
الهيئة العامة للمراقبة المالية
رقم (٣٨) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١١

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، بإصدار قانون رأس المال ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١١،

قرر

- مادة (١) إلزام شركة التجاري الدولي للسمسرة في الأوراق المالية بزيادة قيمة التأمين الموحد منها لدى الهيئة بمبلغ ١٠ مليون جنيه مصري وفقاً للمادة (٣١) الفقرة (و) من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وذلك لمدة ثلاثة أعوام تبدأ من التاريخ الفعلي لإيداع مبلغ الزيادة.
- مادة (٢) على قطاعات الهيئة والبورصة وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.
- مادة (٣) يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

أشرف الشرقاوي
د. أشرف الشرقاوي
رئيس مجلس الإدارة



٤٦٠٧٦